



بلدية روضة سدير

المملكة العربية السعودية

وزارة الشؤون البلدية والقروية

وكالة امارة منطقة الرياض لشئون بلديات المنطقة

بلدية روضة سدير

الاستثمار

مشروع إستثماري

الشروط والمواصفات الخاصة

(تجاري)

ج. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

إنشاء محلات تجارية وتشغيله أو إدارتها من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي تقام عليها محلات تجارية	العقار :
هو شركة أو مؤسسة تقوم بإنشاء وإدارة وتشغيل محلات تجارية	المستثمر:
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة .	مقدم العطاء
إنشاء وتشغيل محلات تجارية	محلات تجارية
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، ويتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة

د. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	ال تاريخ	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاریخ الإعلان		التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر ميعاد لتقديم العطاءات		كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف		كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المزايدة		تحدد الأمانة/ البلدية	
موعد الإخطار بالترسية		تحدد الأمانة/ البلدية	
تاریخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة		خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاریخ تسليم العقار		خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد		من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى		عند توقيع العقد	

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كتاب شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل محلات تجارية

١. مقدمة

١. مقدمة

.٢

ترغب بلدية في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومرااعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنيّة والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للبلدية أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أيّة استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:
إدارة:

تليفون:

٢. على فاكس:

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كراستة شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل محلات تجارية

٢ . وصف العقار



٣. وصف العقار

		نوع النشاط
		مكونات النشاط
الحي	المدينة	موقع العقار
	الشارع	
رقم العقار	رقم المخطط	
بطول	شمالاً :	
بطول	جنوباً :	حدود العقار
بطول	شرقاً :	
بطول	غرباً :	
		نوع العقار
		مساحة الأرض
		مساحة المباني
		عدد الأدوار
		نوع البناء

الخدمات بالعقار

بيانات أخرى



كراسة شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل محلات تجارية

٣ • اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٤. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/٣ من يحق له دخول المزايدة :

١/١ يحق للأفراد وللشركات والمؤسسات الراغبة في الاستثمار في مجال إنشاء وإدارة صالة عرض وبيع مواد بناء التقدم في هذه المزايدة، ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متاخرة، أو كانوا من يتاخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/٢ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.
٣/٢ لغة العطاء:

١/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقه، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات :
تقديم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بختمها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية
وحيث يتم تسليمها باليد لإدارة في البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

بلدية
مدينـة

ص. ب الرمز البريدي

٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد ، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥ موعد فتح المظاريف :

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة يوم / هجرية
الموافق / ميلادية.

٦ تقديم العطاء :

١/٦ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراست الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٦ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.

٣/٦ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٧ كتابة الأسعار :

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي :

١/٧ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٧ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروف) بالريلال السعودي.

٣/٧ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحرروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٩ الضمان :

٣/٩/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.

٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرافق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان :
يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية

٤/١١ مستندات العطاء :

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :

٤/١١/١ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

٤/١١/٢ توكيلاً رسمي موثقاً من الغرفة التجارية أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء، وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٤/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٤/١١/٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٤/١١/٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٤/١١/٦ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي ، موقعاً عليها من المستثمر ومحقمة بختمه، تأكيداً للالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل محلات تجارية

٤ • واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٥. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

٤/٢ على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة ، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٣ الاستفسار حول بيانات المزايدة :

٤/٤ في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمها لعطاها، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعด المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٥ معينة العقار:

٤/٦ على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعينة العقار معينة تامة نافية للجهالة ، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطاها، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل محلات تجارية

٥ - ما يحق للأمانة/البلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٦. ما يحق للأمانة/البلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات :

يجوز للأمانة/البلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المت�دين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

٤/٤ تعديل العطاء :

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٤/٥ حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كتاب شروط ومواصفات
إنشاء وتشغيل محلات تجارية

٦ . الترسية والتعاقد وتسلیم الموقع

٧. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد:

- ٦/١/١ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- ٦/١/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية، لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى ، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.
- ٦/١/٣ يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢ تسلیم الموقّع:

- ٦/٢/١ يتم تسليم الموقّع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٦/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلیم الموقع تقوم البلدية بارسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

فترة التجهيز :

يعطى المستثمر فترة زمنية (من أصل مدة العقد) غير مدفوعة الإيجار تعادل ١٠٪ من مدة العقد للتجهيز أو الإنشاء . حسب المادة رقم (٢٠) في لائحة التصرف بالعقارات وللبلدية الحق في زيادة العائد الاستثماري كل (خمس) سنوات..

معاينة العقار:

يتم اطلاع المستثمر ويقر بآئنة قد عاين العقار (ويشمل ذلك الأرض والموقع) معاينة تامة نافية للجهالة الشرعية وقبلها على حالها .

استلام العقار:

يتم تسليم العقار بموجب نموذج رقم ٦/٣ حسب لائحة التصرف بعقارات البلدية وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع يتم إشعاره خطياً على عنوانه وتحسب مدة العقد من تاريخ هذا الإشعار .

التفتيش والمتابعة :

للبلدية الحق الكامل في التفتيش على العقار في أي وقت خلال مدة العقد وذلك بهدف متابعة النشاط الذي يمارسه المستثمر للتأكد من تنفيذه لبنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات ... ويلتزم المستثمر بالسماح لأي شخص مفوض من البلدية بالدخول والتفتيش على جميع المنشآت.

الغرامات والجزاءات:

يغرم المستثمر غرامة مالية تدفع للبلدية عن كل مخالفة للشروط الخاصة أو المتطلبات الفنية أو الضوابط الشرعية وذلك وفقاً لائحة الجزاءات والغرامات.

الإضافات والتحسينات:

لإيق المستثمر عمل آية إضافات أو تعديلات أو تحسينات جديدة أثناء عملية الإنشاء و التشغيل إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من البلدية وفي حال مخالفته لهذه المادة يتربت عليه إزاله ما قام بيضافته وإرجاع الوضع إلى مكان عليه على حسابه .

ملكيّة المنشآت :

تؤول كافة المنشآت الثابتة التي يقيمها المستثمر على العقار للبلدية عند انتهاء مدة عقد الإيجار الأصلية ويشرط تسليم هذه المنشآت إلى البلدية بحالة جيدة وصالحة للإستعمال ويتم استلام العقار بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين ويحق للبلدية التصرف بالمنشآت الثابتة التي يقيمها المستثمر على العقار بدون أي تعويض عنها .

حماية الأشخاص والممتلكات :

يلتزم المستثمر باتخاذ الإجراءات والاحتياطات الازمة لمنع وقوع آية أضرار قد تلحق برواد العقار طوال فترة ممارسته للنشاط ويكون وحده مسؤولاً عن آية حوادث أو إصابات قد تلحق بالأشخاص أو بالممتلكات آياً كان نوعها ، وعليه وحده تعويض المتضرر عن ما لحق به من أضرار أو إصابات.

تشغيل والصيانة:

يلتزم المستثمر بالحصول على التراخيص الازمة من البلدية لتشغيل المشروع بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء وإشعار البلدية لإعطائه تصريح التشغيل كما يلتزم المستثمر بتشغيل وصيانة العقار بما قد يشتمله من مباني ومنشآت ومرافق خدمات وحدائق ومزروعات وتجهيزات وأدوات طول مدة العقد وعلى حسابه الخاص وعليه العناية التامة بكل ما يتبع العقار وعليه إصلاح كل ما يتعرض له الموقف للعوامل الطبيعية أو غيرها ورفع المخلفات الناتجة عنها فوراً بدون تأخير خلال مدة لا تتعدي ٤٤ ساعة ، وفي حالة تقصيره أو إهماله أو حدوث آية خسائر أو تلفيات يكون على المستثمر إصلاح أو تغيير مختلف وتعويض البلدية عن آية أضرار تلحق بها من جراء ذلك .

اشتراطات عامة:

- ١- يلتزم المستثمر بإنشاء وتشغيل محلات تجارية ولا يجوز استخدام العقار لغير الغرض الذي خصص من أجله في إعلان المزايدة.
- ٢- يلتزم المستثمر الحصول على التراخيص الازمة من البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع ويعهد عند قيامه بتنفيذ هذه الأعمال التقيد بالأنظمة والتعليمات الصادرة من الجهات المختصة والمعنية.
- ٣- يلتزم المستثمر تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء دون تقاعس غير مقبول.
- ٤- يلتزم المستثمر تأمين وسائل الأمن والسلامة الازمة لحماية الأشخاص والمنشآت داخل العقار حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
- ٥- يلتزم المستثمر تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا المشروع وفي حالة مخالفته لها يترتب عليه إزالة المخالفة وتعديل الوضع بما يتلاءم معها.
- ٦- يلزم الحصول على موافقة البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع والتأكد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- ٧- يحق للمستثمر التنازل للغير عن كل أو جزء من العقد أو أن يؤجر من الباطن لأي طرف ثالث بعد الانتهاء من تنفيذ المشروع وتشغيله وإنشاء سريان مفعول العقد وذلك بعد موافقة خطية من البلدية .
- ٨- يلتزم المستثمر بتحسين واجهة المحلات .

اشتراطات خاصة:

- ١- لا يسمح بعمل سكن للعاملين داخل المحلات .
- ٢- لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتدى المحلات أو العاملين فيه .
- ٣- لا يسمح لوجود أي فتحات بال محلات تطل على المجاورين عدا مخارج الطوارئ .
- ٤- يلتزم المستثمر باحترام المجاورين وعدم الضرر بهم .
- ٥- يتم وضع لوحة في الموقع يمكن بارز على الواجهة الرئيسية تحمل اسم المشروع والمستثمر والغرض من المشروع ومدة التنفيذ .

الشروط الفنية :

١	الالتزام بكود البناء السعودي
٢	الالتزام باشتراطات البناء
٣	الاشتراطات المعمارية
٤	الاشتراطات الإنسانية
٥	الاشتراطات الكهربائية
٦	الاشتراطات الميكانيكية
٧	الاشتراطات الصحية
٨	اشتراطات التشغيل

المساحات والأردادات :

- ١- ارداد البناء على الشوارع المحيطة طبقاً للمسافات المسموح بها في نظام البناء المعتمد به في المنطقة وعن المجاورين (٣م) ثلاثة أمتار كحد أدنى
- ٢- ان تكون حركة الدخول والخروج من جهة الشارع التجاري فقط (مخارج الطوارئ يمكن فتحها على الشوارع الفرعية) ولا يسمح بعمل مداخل او مخارج عند تقاطعات الشوارع او لائق المسافة بين ركن التقاطع الرئيسي إلى محور المدخل او المخرج عن ٣٥ متر لمنع النسبة في إعاقة المرور عند التقاطع.

مواقف السيارات :

- ١- توفير موقف سيارة لكل محل
- ٢- تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع ٥% من المواقف العامة وبحد أدنى موقفين على أن تكون قريباً من مدخل السوق مع تميز مواقف المعاقين بالشارع الخاص بهم وإلا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن ٢٥ متراً مربع طبقاً للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية .
- ٣- سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.

الاشتراطات والمتطلبات الفنية :

- ١- أن يكون التصميم المعماري للمركز أو المجمع متميّزاً ويشكّل نموذجاًً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العماني للمنطقة
 - ٢- أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب
 - ٣- أن يحقق التصميم أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله
 - ٤- فصل مدخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين .
 - ٥- أن تطبق بالتصميم المعماري الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاينات الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة..الخ
 - ٦- توفير عدد مناسبة من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد بعد الطولي بينهما عن ٣٠م.
 - ٧- اختيار مواد بناء مناسبة من ملائمة لمناخ المنطقة ولاهتمام بالنحوji الجمالية للواجهات والموقع العام .
 - ٨- يمنع تماماً استخدام خامة الاسبستوس (asbestos) أو أي مادة يدخل الاسبستوس في تركيبها طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٦١٢/٥/٤٥٠ وف بتاريخ ١٨/٩/٢٠١٤ هـ
 - ٩- أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بال محلات والممرات مانعة للانزلاق وان تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة .
 - ١٠- أن تكون اللوحات الدعائية للمحلات طبقاً لاشتراطات الدعاية والإعلانية عن الوزارة .

اشتراطات تنسيق الموقع :

- ١- الاهتمام بتنسيق الموقع العام الخارجي للمشروع من رصف وطرق داخلية وممرات مشاة وإضاءة وتشجير ومجسمات جمالية وخلافه
 - ٢- أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية
 - ٣- يجب عمل عدة جلسات للتربية في أماكن مختارة من الموقع وتقديم نسخة من نتائج اختبارات التربية وتحليل المياه الجوفية (إن وجدت) والتوصيات على أن تتم هذه الأعمال من قبل جهة متخصصة في هذا المجال وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.
 - ٤- يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.
 - ٥- تقديم منكرة إنسانية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنسانية.
 - ٦- عند استخدام نظام إنساني من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
 - ٧- عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادمة أو الجوفية كالخرسانة المدفونة بالترابة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بغاز مائي مناسب
 - ٨- استخدام الأسمدة المقاوم للكبريت والأملام في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة
 - ٩- في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنسانية ومعمارية لهذه التعديلات يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري ومن ثم اعتمادها من الجهة المختصة بالبلدية.

الاشتراءات الكهربائية :

- ١- جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والمعايير الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 - ٢- فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات إنارة الموقع العام والموافق عن الإنارة الداخلية.
 - ٣- فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها .
 - ٤- تكون القواعط الكهربائية لمخارج القوى من المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار .
 - ٥- جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع مقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد التسرب والرطوبة والغبار ومياه الأمطار .

يجب تجهيز المبني بالمتطلبات الكهربائية الآتية :

- أ - وحدات إنارة طوارئ .
- ب - علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ .
- ج - شبكة للكشف والإذار عن الحريق .
- د - غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالات تجاوز الحمل الكهربائي للمبني عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ٧- تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدراتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
 - أ- مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ب- بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
 - ٨- تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة .. على أن يشمل نظام التأريض مايلي:
 - أ- تأريض حديد تسليح أساسات المبني.
 - ب- تأريض جميع الأجزاء المعدنية الغير حاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...الخ .
 - ج- تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإتارة وخلافه.
 - ٩- تزويد المشروع بمناعة صواعق مناسبة .
 - ١٠- يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية بالتنسيق مع المهندس الكهربائي من البلدية .
 - ١١- إضاءة الطوارئ وللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاث مصادر للطاقة(شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

الاشتراطات الميكانيكية :

يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتقوية حسب المعايير الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندي استشاري معتمد.

إشتراطات السلامة والوقاية من الحريق :

- ضرورة تواجد عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ والقدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ والقيام بعمل الإسعافات الأولية وحفظ الأمن والتنسيق مع الجهات المختصة.
- ١- استخدام مواد إنشاء تشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحنتيات المبني من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
 - ٢- تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني
 - ٣- يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث حريق وانتشاره من منطقة أخرى
 - ٤- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبني ليتم اتباعه من قبل مرتدى المبني في حالة حريق
 - ٥- اخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع .

إشتراطات العزل الحراري :

استخدم مواد جيدة للعزل الحراري لمبني المشروع وإتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادر عن وزارة الشئون البلدية والقروية .

إشتراطات المخططات التنفيذية للمشروع :

- يتم تسليم المخططات التنفيذية بمقاييس رسم حسب حجم المبنى بحيث لا يقل عن ١٠٠/١
- جميع المخططات يكتب عليها اسم المالك واسم الاستشاري ورقم قطعة الأرض ورقم المخطط واسم الحي ويتم ختم جميع اللوحات بخاتم المكتب الاستشاري والمصمم . لاتعني موافقة الأمانات أو البلديات على المخططات أو اعتمادها إخلاء لمسؤولية المكتب الاستشاري المصمم بل تظل مسؤوليته القانونية والفنية عن صحة الرسومات ومطابقتها للأصول الهندسية والفنية قائمة.

تحتوي المخططات التنفيذية المطلوبة لإعتماد المشروع على ما يلي :

- لوحات منظوريه للمشروع او مجسم يوضح الفكرة المعمارية للمشروع
- مخطط الموقع العام بمقاييس رسم لا يقل عن (٢٠٠/١) موضحا عليه موقع المبنى وموافق السيارات وطرق الدخول والخروج للموقع والشوارع المحطة والمجاورة والارتدادات ومبينا عليه كافة المقاسات والأبعاد والمناسيب
- مخططات المساقط الأفقية للأدوار المختلفة بمقاييس رسم مناسب لا يقل عن (١٠٠/١) موضحا عليها التقسيمات الداخلية والأعمدة او أيه دعامات أخرى حاملة للمبنى
- واجهات المبنى بمقاييس رسم لا يقل عن (١٠٠/١) موضحا عليها كافة المناسيب والأبعاد والارتفاعات ومواد التشطيب والفتحات
- قطاعان راسيان كاملان على الأقل للمبنى بمقاييس رسم لا يقل عن (١٠٠/١) موضحا عليها كافة المناسيب والأبعاد والارتفاعات ومبينا عليها كذلك نوعية الإنشاء والأسقف والحوائط والأرضيات
- قطاعات تفصيلية مختلفة وتفاصيل السلام بمقاييس رسم (٢٠/١)
- مساقط أفقية للأسقف المستعرة بمقاييس رسم (١٠٠/١)
- تفاصيل نماذج الأبواب والشبابيك والفتحات (٢٠/١)

مخططات السلامة ومقاومة الحرائق :

- مخططات أفقية للأدوار المختلفة توضح أنظمة إطفاء الحريق سواء بالشاشات الآوتوماتيكية أو بطفايات الحريق اليدوية الكيماوية.
- مخطط خزان مياه الحريق وملحقاته.
- مخططات توضح مخارج الطوارئ وخطة الإخلاء (مخطط هروب) في حالات الطوارئ.
- يراعي أن تكتب البيانات الخاصة بمخططات الأمن والسلامة باللغة العربية وتعتمد من إدارة الدفاع المدني بالمنطقة.

المخططات الإنسانية :

- مخطط المحاور والأعمدة بمقاييس رسم لا يقل عن (١٠٠/١)
- مخطط القواعد والأساسيات بمقاييس رسم لا يقل عن (١٠٠/١)
- مخططات الميدات بمقاييس رسم لا يقل عن (١٠٠/١)
- مخططات المساقط الأفقية لأسقف الأدوار المختلفة بمقاييس رسم لا يقل عن (١٠٠/١)
- مخططات تفاصيل الأعمدة والقواعد بمقاييس رسم لا يقل عن (٢٠/١)
- مخططات تفاصيل السلام وكمرات الأسفف بمقاييس رسم لا يقل عن (٢٠/١)
- مخططات جداول التسليح للعناصر المختلفة
- آية تفاصيل أخرى مثل منحدرات وحوائط البدروم وفواصل التمدد الخ (٢٠/١)
- نسخة من الحسابات الإنسانية.
-

مخططات أعمال التكييف والتهوية :

- مخططات المساقط الأفقية المختلفة للمبنى التي توضح أعمال التكييف والتهوية بمقاييس لا يقل عن (١٠٠/١) .
- مخطط ماكينات التكييف حسب نوعه (مركري مجزأ) بمقاييس رسم لا يقل عن (١٠٠/١) .
- مخططات تفاصيل أعمال التكييف وتمديدات وفتحات التغذية والراجع الخ .
- مذكرة حسابية لأعمال التكييف والتهوية وقدرة الماكينات.

مخططات الأعمال الصحية :

- موقع عام يوضح الربط مع شبكات المياه والصرف الصحي العمومية بمقاييس رسم لا يقل عن ١٠٠/١ .
- مساقط أفقية للأدوار المختلفة تبين أنظمة التغذية بالمياه (بارد - ساخن) بمقاييس رسم لا يقل عن ١٠٠/١ .
- مساقط أفقية للأدوار المختلفة تبين أنظمة الصرف الصحي بمقاييس رسم لا يقل عن ١٠٠/١ .
- مسقط أفقي للسطح وصرف مياه الأمطار بمقاييس رسم لا يقل عن ١٠٠/١ .
- تفاصيل المطابخ والحمامات (صرف وتغذية) بمقاييس رسم لا يقل عن ٥٠/١ .
- تفاصيل خزانات المياه الأرضية والعلوية بمقاييس رسم لا يقل عن ٢٠/١ .
- مخططات الصواعد والهوابط لشبكات المياه والصرف الصحي .
- مذكرة الحسابات الخاصة بسعة الخزانات وأقطار المواسير للصرف والتغذية .

مخططات الإعمال الكهربائية :

- ١- مخططات الصواعد (القوى ، إنذار الحرائق ، الهاتف ، أنظمة الأمن والكاميرات) .
- ٢- مخططات توزيع القوى (S.L.D) والحمل الكهربائي المطلوب صيفاً .
- ٣- مخططات لوحة التوزيع الرئيسية والفرعية وأحمالها وأرقامها ومواعدها .
- ٤- مخططات جدول الأحمال الكهربائية .
- ٥- مخططات المساقط الأفقية لجميع الأدوار لجميع الأعمال الكهربائية (الإنارة والقوى وإنذار الحرائق بمقاييس رسم لا يقل عن ١٠٠/١) .
- ٦- تفصيلات غرفة الكهرباء والمحولات ومكان غرفة تفتيش الضغط المتوسط للمبني بمقاييس رسم لا يقل عن ٥٠/١ .
- ٧- مخططات الرموز والتفصيلات والملحوظات والكود المستخدم .
- ٨- الحمل الكهربائي الكلي المطلوب للمبني .

إجراءات وأشتراطات الترخيص :

يقدم صاحب المشروع للجهة المختصة بالبلدية بطلب إقامة محلات تجارية طبقاً لاستماراة الترخيص المعدة من قبل البلدية مع إرفاق صورة من صك الملكية (مع الأصل المطابقة) أو الموافقة على تأجير الأرض موثوقة من الجهة المختصة وصورة من بطاقة الأحوال الشخصية للحصول على موافقة البلدية على الموقع.

* تعد كامل المخططات التصميمية للمشروع من قبل مكتب استشاري هندي معتمد. يتم تقديم المخططات النهائية التنفيذية بمقاييس رسم مناسب حسب حجم المشروع على أن تكون تلك المخططات شاملة لكافة أجزاء المشروع من مبانٍ رئيسية وملحقاتها بالإضافة إلى جميع الجداول والاشتراطات التصميمية والتنفيذية والملحوظات الفنية الخاصة ومواصفات مواد البناء المقترن استخدامها بالمشروع وكذلك يجب أن تشمل هذه المخططات على متطلبات الأمن والسلامة بعد التنسيق مع الدفاع المدني.

فسخ العقد خلال فترة التشغيل :

يحق للبلدية فسخ العقد والمطالبة باسترداد العقار من المستثمر والمطالبة بالأجرة المستحقة بعد انتهاء مدة المهلة المحددة في الإنذار في الحالات التالية:

- ١- إذا تأخر المستثمر عن دفع الإيجار لمدة ثلاثة أيام من بدء استحقاقه دون عذر تقبل به البلدية.
- ٢- إذا أخل المستثمر بأي من الشروط الواردة في هذا العقد ولم يتغابب مع البلدية لتصحيح الوضع خلال ١٥ يوم من تاريخ الإنذار.
- ٣- إذا أنسحب المستثمر من العمل أو تركه خلال المدة المعطاة له للتجهيز والإنشاء .
- ٤- إذا أظهر المستثمر تقاعساً أو تقصيرًا في التشغيل.

انتهاء العقد :

ينتهي مفعول هذا العقد في أي من الحالات التالية:

- ١- انتهاء مدة العقد وعدم رغبة أي من الطرفين من التجديد.
- ٢- وفاة المستثمر وعدم تقديم أي من ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب خطى للبلدية للاستمرار بتنفيذ العقد الموقع من قبل مورثهم وبنفس الشروط.
- ٣- طلب البلدية خطياً من المستثمر (أثناء سريان مدة العقد) تسليم العقار لداعي التخطيط أو للمصلحة العامة وعلى البلدية في هذه الحالة تعويض المستثمر وضمان حقوقه حسب الأنظمة المالية المتبرعة.

النزاع والخلاف:

في حالة عدم وضوح أي من الاشتراطات يتم الرجوع إلى نسخة التعليمات التنفيذية للانحة التصرف بالعقارات البلدية والعمل على ضوء ما نصت عليه هذه التعليمات وكل خلاف لا يمكن تسويته ودياً بين الطرفين يكون لديوان المظالم حق الفصل في أي نزاع أو خلاف قد ينشأ بين الطرفين فيما لم يرد ذكره في العقد أو نتيجة تفسير أي من البنود على أن لا يحول ذلك دون استمرار الطرفين في تنفيذ التزاماتهم ويكون قرار ديوان المظالم نهائياً وملزماً للطرفين .

صفة كراسة الشروط والمواصفات :

تعتبر المواد والفقرات الواردة في كراسة الشروط والمواصفات والعقد وحدة واحدة تكمل بعضها بعضاً لا يجوز التعديل أو إبداء التحفظات على الشروط الموضوعة بالكراسة .

إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/ب/٣ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤ هـ
 - ب) الاشتراطات الفنية لإنشاء وتشغيل محلات .
- ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع

١٢/١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦/٧)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة لاستثماره.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

										اسم المستأجر
										رقم بطاقة الأحوال
بتاريخ										صادرة من
جوال			فاكس							هاتف
تاريخ التقديم			الرمز البريدي							ص.ب

العنوان:

			اسم الشركة
			رقم السجل التجاري
بتاريخ			صادرة من
			نوع النشاط
جوال		فاكس	هاتف
الرمز			ص.ب

العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ